وإذا كان الجانى يعلم أن الأشياء التى يخفيها متحصلة من جريمة عقوبتها أشد ، حكم عليه بالعقوبة المقررة لهذه الجريمة .

مادة ٢ — يلغى المادة ٣٢٢ من قانون العقوبات .

مادة ٣ — على وزير العدل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر القبة فى ٢٦ رجب سنة ١٣٦٦ (١٥ يونيه سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — أحمد محمد خشبة

رئيس مجلس الوزراء — محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٤٧

بتعديل المادة ٣١٢ من قانون العقوبات

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يستبدل بنص المادة ٣١٢ من قانون العقوبات النص الآتى :

"مادة ٣١٢ — لا تجوز محاكمة من يرتكب سرقة اضرارا بزوجه أو زوجته أو أصوله أو فروعه إلا بناء على طلب المجنى عليه . وللمجنى عليه أن يتنازل عن دعواه بذلك فى أية حالة كانت عليها . كما له أن يقف تنفيذ الحكم النهائى على الجانى فى أى وقت شاء".

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر القبة فى ٢٦ رجب سنة ١٣٦٦ (١٥ يونيه سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — أحمد محمد خشبة

رئيس مجلس الوزراء — محمود فهمى النقراشى

مرسوم

بتنفيذ الاتفاق التجارى المؤقت المعقود بين المملكة المصرية والمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٣٦٦ (٢١ أبريل سنة ١٩٤٧)

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة الثالثة من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٣٢ بتعديل بعض مواد القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ الخاص بالتعريفة الجمركية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعمل بالاتفاق التجارى المؤقت المعقود بين المملكة المصرية والمملكة الأردنية الهاشمية بالكتابين المتبادلين فى ٢١ أبريل سنة ١٩٤٧ والملحق نصهما بهذا المرسوم .

مادة ٢ — على وزراء الخارجية والمالية والتجارة والصناعة تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه .

صدر بقصر القبة فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٦ (٢ يونيه سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

وزير التجارة والصناعة — ممدوح رياض

وزير المالية — عبد المجيد بدر

وزير الخارجية — محمود فهمى النقراشى

حضرة صاحب الفخامة سمير الرفاعى باشا

رئيس وزراء ووزير خارجية المملكة الأردنية الهاشمية

عمان

بالاشارة الى المكاتبات المتبادلة بيننا فى شأن عقد اتفاق تجارى موقت بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة المصرية ؛

أتشرف بإبلاغ فخامتكم أن الحكومة المصرية تقبل تطبيق معاملة الدولة المفضلة على جميع الحاصلات والمصنوعات المنتجة أصلا فى المملكة الأردنية الهاشمية والتى تستورد الى مصر لتستهلك فيها أو تصدر منها أو تعبرها الى بلاد أخرى . وتطبق هذه المعاملة بصفة موقتة على الوارد من هذه المنتجات الى مصر عن طريق بلاد لم تعقد مع مصر اتفاقات تجارية .